رابط المادة على منصة باحث

الزكاة والصدقة

31- من باع ثمرة فمن يزكيها ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

التمر شيخي الكريم في هناك عدة مسائل لعلي اقف معها. اه من كان اه يعني اه لا يستطيع حقيقة ان يقاوم بنفسه او يقوم بنفسه آآ يعني آآ تحصيل هذا الثمر من نخله - 00:00:00

او مثلا قطفه سواء كانت تمرا او نحوه لانه في الغالب يكون مثلا مجمل ما لديه رديء ليس بذاك نعم فيبيعه على من هو يشتريه في نخله على ان يكون هناك بينهما ميزان او بالكرتون او بنحوها. فما حكم البيع ابتداعا لمثل هذا؟ اذا اذا باعها او باع هذه الثمار بعد - 00:00:20

بعد صلاحها لا حرج في ذلك. لكن هنا تبقى مسألة الزكاة. الزكاة متعلقة في رقبة المالك فنقول ايها المالك الزكاة متعلقة بهذا المال الذي تملكه ويجب عليك ان تخرج زكاته. طيب. الا بشرط ان تشتط على البائع ان يزكي هذا المال. ان يزكي - 00:00:45

هذه الثمرة فاذا التزم ذاك فهي في ذمته فهي فهي في ذمته. طيب ماذا لو اردت ان احتاط انا كصاحب مزرعة؟ بعت شو التمر فلما قطفه وانتهى تماما كلت وانا وياها التمر هذا. نعم. فوقفنا على كيله وعلى مقداره - 00:01:03

وعلى قيمته. نعم وذهب هو هذا التاجر الذي اشتراه مني انا الان اريد ان اخرج الزكاة كيف اصنع؟ نقول اذا اذا كلته بلغ ثلاث مئة صاع فاكثر فانها تزكيه على حسب نوع السقي الذي سقيته اياه. هم. فان كنت تسقيه - 00:01:23

بلعب السواني وبكلفه ففيه نصف العشر واضح؟ نقول فيه نصف العشر. اه. ففي كل عشرين اه صاع صاع. اه. هكذا. طيب. بالكيلو تقريبا اذكره ست مئة واثنعش. ست مئة كيلو - 00:01:41

ستمية كيلو. ايه. فيها لما يقارب في كل عشرين كيلو كيلو واحد. اه. هم ممتاز. وينظر الى قيمة ست مئة ويخرج يخرج يخرجها على التمر. يقسمه على عشرين نصف العشر يخرجهما لا بأس - 00:01:55

وليس ليس ربع اشهر يقسمه الكيل الموجود عنده اذا كان يسقى بايش يسقى آآ بالسواد اما اذا كان يسقي بماء بماء السماء فيقسمه على عشرة. ممتاز - 00:02:12